

الدرس 31) سنن الترمذي (لفضيلة الشيخ أ.د وصي الله بن محمد عباس

وصي الله بن محمد عباس

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر الادارة العامة للتوجيه والارشاد بالمسجد الحرام. ان تقدم لكم ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره

ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له - 00:00:00

ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد فان خير الحديث كتاب الله

وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم - 00:00:22

وشر الامور المحدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار قال الامام المصنف ابو عيسى الترمذي رحمه الله في

جامعه في كتاب النكاح باب ما جاء لا نكاح الا ببينة - 00:00:40

لا نقاه الا ببينة المقصود منها الشهود وان كانت البينة لا تقتصر في الشهود والبينة كلما يبين الحكم اي قرينة اذا كانت مبينة للحكم

تسمى بينة هذا في باب القضاء كما ذكر ابن القيم رحمه الله في كتابه الطرق الحكمية او حكمية ذكر هذه الاشياء قال ليس بضروري

ان - 00:01:01

اخونا شاهد لكن القرائن والشواهد الاخرى اذا كانت تشرح لظاهر شيء فهي بينة يكفي ان شاء الله وهو بينة ان شاء الله لكنهم قالوا

على الاقل يكون الولي وكذلك شاهدان كما تأتي باقوال - 00:01:32

العلماء رحمة الله اليهم. وفي الحقيقة كاد ان يكون اجماعنا على هذا المعنى انه لابد ان يكون شاهدان شاهدان واستشهدوا

شهيدين من رجالكم في عامة الحالات وان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء. لكن في النكاح لها شهادة للنساء.

انما هو للرجال - 00:01:54

ولذلك يعني الحديث الاتي وهو ضعيف اسنادا الا ان اجماع الصحابة وغيرهم يدل على ان انه يجب ان يكون هناك على اقل حالات

شاهدان اذا كان جماعة هدره كافي هذا هؤلاء شهود يعني ليس لا يكون هناك ولي او متزوج وحده ولا ولاية لانكم تعرفون -

00:02:21

هناك في بعض المذاهب لا يشترط حضور الولي ولا رضا الولي. ما هو كذا. فاذا اذا كانت المرأة والزوج يتفق فقد صح النكاح. واذا لم

يكونوا يشترطون الشهود ايضا. فاذا لا فرق بين الزنا وبينها - 00:02:50

لا يمكن ان تثبت عليهم الزنا اذا حصل منهم قالوا نحن تزوجنا. ولذلك اولا لا نكاح الا بولي في مكانه بدون ولي او من ينوب عنه لا

نكاح. فاذا نكحت نكاوى باطل باطل باطل كما جاء في الحديث فان اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له - 00:03:09

كذلك الشهود اجمع عليه الصحابة رضوان الله اجمعين ومن بعدهم كما ينقل الان ابن حجر الترمذي رحمه الله الحاصل قال حدثنا باب

ما جاء لا نكاح الا ببينة قال حدثنا يوسف ابن حماد المعنى اه - 00:03:30

اه هنا نعم هذا كنا اخذناه لكنه فيه كلام على انه فيه تدريس قتادة واختلاط ابي ابن ابي عروبة ولذلك ضعفوا هذا الحديث. قال

يوسف بن حماد هو هذا الذي قلنا حدثنا عبد الاعلى عن سعيد قتادة ان جابر ابن - 00:03:51

عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البغايا اللاتي ينكحن انفسهن بغير بينة قال يوسف ابن حماد رفع عبد الاعلى هذا

الحديث التفسير واوقفه كتاب الطلاق. يعني هذا فتوى ابن عباس هو الصحيح. وليس مرفوعا - 00:04:11

عن بمعنى اه انه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فهو قول ابن عباس رضي الله عنه وعليه اقوال الصحابة فيكون معناه لا يجوز للمرأة ان تتزوج بدون شهود - [00:04:31](#)

ثم يأتي الحديث قال حدثنا قتيبة انه قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر بندر محمد بن جعفر عن سعيد بن ابي عروبة ولم يرفعه وهذا اصح. يعني كونه آآ عن ابن عباس - [00:04:47](#)

رضي الله عنه وان كان فيه علة تدليس قتادة وكذلك سعيد ابن ابي اختلاط سعيد ابن ابي عروبة لكن انه من قول ابن عباس من رواية محمد ابن جابر وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:03](#)

قال ابو عيسى هذا حديث غير محفوظ لا نعرفه احدا رفعه الا ما روي عن عبدالعال عن سعيد عن قتلة مرفوعا وروي عن عبدالعال عن سعيد هذا الحديث موقوفا والصحيح ما روي عن ابن عباس قوله - [00:05:22](#)

قوله لا نكاح الا ببينة وهكذا روى اصحاب قتادة عن قتادة عن جابر ابن زيد من الثقات عن ابن عباس رضي الله عنه لا نكاح الا ببينة وهكذا روى غير واحد عن صليد بن ابي عروبة نحو هذا موقوفا - [00:05:41](#)

اه قلنا فاذا تلخص ان هذا نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم لم تصح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نكاح الا ببينة او البغايا التي ينكهن ازواجهن بغير بينة - [00:06:01](#)

انما صح عن ابن عباس رضي الله عنه لا نكاح الا ببينة قال وفي لهذا الباب عن عمران بن الحسين وانس وابي هريرة والعمل على هذا يعني الحديث ضعيف مرفوعا. لكن فتوى ابن عباس صحيح ثابت عنه. فعليه العمل عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:16](#)

ومن بعدهم من التابعين وغيرهم قالوا لا نكاح الا بالشهود. لم يختلفوا في ذلك من مضى هذا نقل الاجماع هذا نقل لم يختلفوا في ذلك من مضى منهم فكان اجمالا والاجماع احد - [00:06:40](#)

ادلة الشرع اذا لم يكن هناك دليل من الكتاب والسنة او من فتوى السحابة وحدهم فاجماع الامة فيما بعد ايضا جعلوه دليل وهذا ليس فيه خلاف ولا ينبغي خلاف. انما الشأن في ثبوت الاجماع لكن الترمذي - [00:07:00](#)

رحمه الله ينقل كانه اجماع هل هناك خوف هل هناك خالف احد؟ نعم. قال الا قوما من المتأخرين من اهل العلم اذا كان قوما من اهل اذا كان من المتأخرين احد - [00:07:20](#)

خالف هذا القول فيقال ماذا؟ الاجماع قد ثبت قبل هؤلاء فلا حق ولا استقام ان يختلفوا الاجماع. هذا هو الذي يرتب بالدليل ويقال قال الله تبارك وتعالى ومن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصلحه جهنم وساد مصيره. من هذا الحديث - [00:07:36](#)

يثبتون به الاجماع واكبر اجماع هو اجماع الصحابة اصل او اصل الاجماعات اجماع الصحابة اذا كان ثبت في شيء ما ولذلك نحن في مسائل كثيرة نلزم القول بما اجمع عليه السحب. الان مثلا - [00:08:00](#)

هؤلاء الاخوان الذين يقولون ان الله في كل مكان وان الله ليس مستويا لارش وكذا يقول ان الصحابة قد اجمعوا على ان الله في كل مكان واجمعنا ان الله تعالى على العرش ليس على كل مكان. واجمعوا على ان لله صفات بدون تأويل ولا تكييف ولا تعديل - [00:08:21](#)

فانتم تخالفون الاجماع في الحقيقة. جاء ناس بعد ثلاث مئة ابو الحسن عشري توفي سنة ثلاث مئة تسعة وعشرين. واطن ثلاث مئة وواحد وثلاثين وانتم تأخذون عقيدتهم ولا تأخذون عقيدة الصحابة. بالفعل هذا وارد. هذا الالزام وارد عليهم من حيث المعقول نعم - [00:08:44](#)

فعلى كل حال الا قوم المتأخرين من اهل العلم وانما اختلف اهل العلم في هذا اذا شهد واحد بعد واحد فقال اكثر اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم لا يجوز النكاح حتى يشهد الشاهدان معا. فكأنهم هم اذا كان اهل الكوفة - [00:09:11](#)

يشترطون الولاية لكنهم يشترطون يشترطون الشهود مع ان الطريق الذي يثبت به الشهود اقوى منه اثبات الولاية لكنه هكذا ورد عندهم واشياء كثيرة من الخلل في التفقه بهذه الصورة. الان نقول باي دليل انتم يا اهل الكوفة - [00:09:30](#)

تشترون في النكاح ولا تشترون الولاية وقد قال النبي صلى الله عليه نكاح الله لا نكاح الالبولي. كأنه ينبغي الالبختلفوا في هذا ايضا وفي ذاك ايضا لا يجوز اللقاء حتى يشهد الشاهدان معا عند عقدة النكاح. وقد رأى بعض اهل المدينة اذا اشهد واحد منهم بعد واحد اذا - [00:09:52](#)

واحدا بعد واحد ما معنى يعني كأنهم يقولون اذا اشهد واحد ثم لا شهادته يشهدا الثاني انه حظر فلان وانا اشهد كذا. هذا الذي يقصدون شهادة للشهادة. فانه جائز اذا اعلنوا ذلك. فاذا الايمان كأنهم قالوا اعلنوا هذا يكفي يعني الشهود بالفعل - [00:10:21](#) اذا كان اعلنوا لكن هل هناك انا حاضرا عنده اعلنوا عند النكاح بعدما تم النكاح قالوا نكح فلان وفلان. طيب من الذي شهد الوليد قال الزوج اذا قال قالوا يكفي. الزوج يقول انا تزوجت مع فلانة والولي يقول انا - [00:10:44](#) زوجته موليتي الى اخره. فقالوا ان هذا يكفي. هذا مما ينسب الى الامام ما لك رحمه الله وهو قول مالك ابن انس وغيره هكذا. هكذا قال اسحاق ابن ابراهيم من يكون هذا - [00:11:07](#)

ابن ابراهيم وهو رحمه الله فيما حكى عن اهل المدينة وقال بعض اهل العلم يجوز شهادة رجل وامرأتين في النكاح وهو قول احمد واسلام هذا لم اتفق فيه لان اختلفوا به هل - [00:11:24](#) لا للمرأة دخل في الشهادة في النكاح او لا اولا كاد ان يتفقوا ان الولاية لا يكون للنساء وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تتكلم وتنسج القضية وتكمل جميع - [00:11:42](#)

هذه اتفاقات وكذا وان فلانة بنت فلان يتزوج معكم كذا لكن مباشرة النكاح ما كانت تباشر وما كانت تجلس في الشهادة ولا في الولاية. فقيل لها في ذلك قال لا - [00:12:03](#)

اه تأتي الرواية اظن ليس للنساء في النكاح شيء. يعني في عقد النكاح خاصة لكنها كانت هي اذا لا احد في بناتي عبد الرحمن ابن ابي بكر. ومالو انه كان توفي اخوه عبدالرحمن ابن ابي بكر. في حياتها في حياتها. وعلى هذا - [00:12:20](#) قالت وكنا كندمان جزيمة حقبة من الدهر حتى قيل لن يتصداها فلما تفرقنا كأني ومالكا لطول اجتماع لم وكانت هي تلي بنات عبدالرحمن بن ابي بكر. فكانت تتكلم حتى جاء ذكر انها جاء احد - [00:12:43](#)

يخطب احدي بناتي عبدالرحمن ابن ابي بكر فضربت بينه وبينها سترا وتكلمت وكملت الكلام ثم احد الرجال وقالت لي النكاح يجب ان تكون وليا للنكاح. وقيل لها في ذلك وقال - [00:13:03](#)

ليس للنساء في النكاح شيء وبهذا اللفظ يأتي ان شاء الله الحاصلة لكل اهل الان يتلخص في هذا الموضوع ان الشهود شرط وقد اجمع عليه صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم والولاية - [00:13:23](#)

قد ثبتت اه باحاديث صحيحة واضحة. ما حق ولا استقام ان ينكر احد اشتراط الولاية. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اي ما امرأة بصيغة الامور نكحت نفسها بغير اذن وليها فنكائها باطل باطل باطل - [00:13:39](#) حديث صحيح. وبذلك على كل حال. الولاية شرط كذلك الشهود شرط باجماع الصحابة. ويؤخذ من قول النبي صلى الله عليه وسلم النكاح ايضا وقالوا اقل عيلان هو استشهاد شاهدين ثم مسألة الثالثة هل - [00:13:59](#)

اذا لم تكن الا اذا لم يكن الا شاهد واحد وهناك امرأة واحدة او امرأتان هل تكفيان؟ بعضهم قال تكفيان الا ما قال الله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء وهو منسوب الى - [00:14:20](#)

الامام احمد واسحاق ابنه نعم على كل حال فاذا يعني الحديث هذا لم يصح مرفوع الا ان اقوال الصحابة واجماعهم قد يكون فيه الدليل والله اولا بهذه المسألة نعم اهو الاقوى؟ قولا - [00:14:40](#)

ثم بعد ذلك قال الامام ما جاء باب ما جاء في خطبة النكاح خطبة النكاح قال حدثنا قتيبة وهو ابن السيد البغلاني انه قال حدثنا ابن القاسم عنصر بن القاسم الزبيدي مضى بنا وهو من الثقات عن العامش سليمان ابن مهران عن ابي اسحاق وابو اسحاق - [00:15:01](#) ايش اسمه هو ابو اسحاق الصبي عمرو بن عمرو بن عبدالله ابي اسحاق الصبيعي عن ابي الاهوص هو سلام ابن سليم من الثقات عن عبدالله نعم عن عبدالله بن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد - [00:15:25](#)

ابو القهوه السلام ابن سليم نعم ابو ابن مالك آ ابن النظرة هذا ليس اظن صلى آ ابو الاحوس هل اه انكم اه شيه فيها اشارة على كل اهل سلام ابن سليمان الحنفي ايضا ابو الاحوس. وفيه آ ابو الحسين لا لا ابو الحسين ذاك - [00:15:55](#)
على كل حال. الثقات كلهم اثبات عن عبد الله قال عبد الله وابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة في الحاجة قال التشهد في الصلاة التحيات لله والصلوات والطيبات والسلام عليك. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا - [00:16:25](#)

على عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. والتشهد في الحاجة في الحاجة الظاهر اي حاجة. اذا كان حاجة الموعظة اذا كان حاجة النكاح. وجاء في روايات اخرى حاجة النكاح وغيرها - [00:16:47](#)
وغيري نعم والتشهد في الحاجة ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله وفي بعض الروايات زيادة ان الحمد لله نحمده ونستعين ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له - [00:17:06](#)
واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. ويقرأ ثلاث آيات قال عثر ففسره لنا سفيان الثوري سفيان الثوري من ما هي الايات الثلاث سفيان الثوري وهو تابع التابعين انى له ان يفسر لنا؟ لانه جاءت روايات اخرى - [00:17:28](#)
كان يقرأ الايات الثلاث في خطبة الجمعة وغيرها ايضا كما جاء فيه. اتقوا الله حق تقاته. وهو يا ايها الذين اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون. كذلك يا ايها الذين امنوا اتقوا الله يا ايها الناس اتقوا ربكم - [00:17:51](#)
الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء. واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيباً كذلك يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم اعمالكم. ويغفر لكم ذنوبكم ومن يتقى الله ورسوله فقد فاز - [00:18:11](#)

عظيمة. هذه الايات الثلاث في هذه الرواية فسر لهم. قال ابسر القاسم روى هذا عن سفيان الثوري ايضا ففسر لهم وذكر لهم ما هذا الحديث عن طريق العامة شنبي اسحاق - [00:18:33](#)
انا بالقهوص الى آ ذكر هذه الايات الثلاث ايضا كذلك جاءت طرق اخرى لذكر هذه الايات الثلاث. وهذه الايات الثلاث الحقيقة لها معاني كبيرة جدا في كل الناس اذا اراد ان يعظ الناس فاعظم موعظة في هذه الايات الثلاث تقوى الله وصية الله - [00:18:50](#)
ايه في الاولين او للاولين والآخرين. فاذا اتقى الله تعالى ان شاء الله ولا يزيد ولا ينقص جزاك الله خير ابو القهوص عوف ابن مالك النظرة ابن النظرة هو انا اريد ان اعرف انه هل فيه هو يعني تصريح بانه هو صرح ولا ما صرح؟ لحظة انا اشوفه - [00:19:18](#)
لا يروي مد الله ابن مسعود طيب آ اذا كان طيب على هو عوف ابن مالك هو ابو الاحوس شوفوا لنا الترجمة الله فيك على كل حال انظروا فيها جزاكم الله خير ايوه - [00:19:49](#)
عوف بن مالك الخبائري هذا الدير او ابو الاحوص ابن مالك ابن الجسمي ابو الالهوس الكوفي ان بني دشم ومعاذ ابن معاوية ابن بكر الى اخره. له صحبة وروى عن ابن مسعود وابي مسعود الانصاري وابو موسى الاشعري - [00:20:11](#)
طيب هنا هذه هل سرها بهذا؟ وابو الالهوى السلام ابن سليم انظروا فيه انظر في نعم فاذا على كل هذا الثقات الاسباط نعم ابو الالهوى السلام ابن سليم ابو الالهوى عوف ابن مالك ابن نظلة - [00:20:32](#)

نعم ايا كان على كل حال فاذا الاسناد صحيح والايات الثلاث لها مناسبة عجيبة جدا خاصة عند النكاح اذا لان الناس اذا لم يتقوا الله تبارك وتعالى فيكون لا اجتماع بين المرأة - [00:20:53](#)
زوجي على خير. كذلك ليس اجتماع بين الزوج والزوجة فقط. يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة. ففيه استرحام او ان الله تبارك وتعالى يطلب من الناس ان يتراحموا فيما بينهم لانهم كلهم من نفس مؤهلة وكلهم لهم قلوبهم ولهم - [00:21:16](#)
شهواتهم ولهم رغباتهم ولهم يعني كرامتهم ولهم كذا فكل واحد يكرم الثاني. يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا. فاذا الناس كلهم من قبيلة واحدة يجب ان يتراحموا فيما بينهم. كذلك يا ايها - [00:21:39](#)
الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً كم من المفاسد يحصل بين الناس بين الاخوان وبين الجيران بين الناس فيما بينهم لكلمات

غير موزونة. الانسان يتكلم بما اراد او بما جاء - 00:21:59

على لسانه ولا يزن كلامه هل هو مناسب ليس مناسب؟ كذلك خاصة بين النساء والرجال ينبغي ان يكون الكلام يحترم لكل واحد الآخر. ليس كلاما جارحا وليس كلاما فيه استهقار الزوجة لا تستقر زوجها - 00:22:16

بالعكس الزوج لا يستحق زوجها. وهنا ليس كما ينبغي ان يكون كما قال الله تعالى وجعل بينكم مودة هلا ابو عيسى اه وبالباب اناديب حاتم. قال ابو عيسى حديث عبدالله ابن مسعود حديث حسن. رواه العامشن ابي اسحاق عن ابي - 00:22:36
مسعود رضي الله عنه عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم وهو عبد الله بن مسعود ورواه شعبة ابي اسحاق ابي عبيدة عن عبدالله روى نبي عن عبدالله. ابو عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود - 00:22:56

لكن قالوا ان ابا عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود لم يسمع من ابيه. لم يسمع من ابيه. ولا يعلل هذه وتلك رواية انضافت هذه فالاولى صحيحة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وكلا الحديثين الصحيح. هكذا يقول الترمذي رحمه الله - 00:23:14
وذلك للحديثين وارد. يعني ذاك صحيح وهذا وارد صحيح. بغض النظر ان يكون الكلام فيه سمايا ابي عبيدة من عبد الله بن مسعود يقول لان اسرائيل جمعهما فقال النبي الالهوس وابي عبيدة ابن مسعود يعني هكذا - 00:23:37

وردت الرواية وقعت الرواية هكذا. لكن ياتي الكلام فيما بعد ان ابا الاحوص هو متصل او الحاصل بين عبدالله بن مسعود وابي الالهوس. اما ابي عبيدة اما ابو عبيدة وعبدالله بن مسعود ففيه انقطاع - 00:23:57
الا انه ما دام استشهد له آآ او تابعه ابو الاحوص فيكون حديث ابي عبيدة هنا صحيح. واذا لم في احاديث اخرى تضاعف روايته كما ضعف غير واحد من الائمة - 00:24:16

وابي عبيدة عن عبدالله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال اهل العلم ان النكاح جائز بغير خطبة وهو قول سفيان الثوري وغيرهم من اهل اليمن. نعم هذه مسألة هل الخطوة شرط في صحة النكاح مثل الولاية مثل الشهود؟ لا - 00:24:31
اذا كان ولي الشاهدان ويقول زوجتك ابنتي او موليتي وقال قبلت وآآ بمهر كذا وكذا وشهد اثنان فاخذ بيدها وذهب قد تم النكاح لا شك فيه انه لا يقال انه - 00:24:50

الان بقيت عليه حرام. هذه هي البنت وهو ليس حرام عليها. الا انه لا شك في العمل بالسنة هو الافضل حتى تحصل البركة اكثر نعم ويدل على الجواز لا يعني لا شك ان كل ما عمل بالسنة السنة بمعنى التي هي لا شك القرائن - 00:25:10
تدل على ان السنة هذه ليست واجبة. السنة من النبي صلى الله عليه وسلم قد تكون واجبة ما هو كذا. لا نكاح بولي الا بولي ما جاء الا بالحديث فهنا اشتراط لكن نقول اذا دلت القرائن ان الخطبة ليس بشرط وقد يستدل من اقوال الصحابة وقد يستدل من بعض - 00:25:40

هنا جاء حديث لكنه ضعيف قال وقد قال بعض اهل العلم ان النكاح جائز بغير خطبة يقول وفي الشرع ويدل على الجواز حديث اسماعيل ابن ابراهيم عن رجل من بني سليم - 00:26:00
قال خطبت الى النبي صلى الله عليه وسلم او خطبت الى النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان اه يقول خطبت الى النبي صلى الله عليه وسلم امامة بنت عبد المطلب فانكحني من غير ان يتشهد اي صلى الله عليه وسلم - 00:26:17

ان كان هذا في الحقيقة الطرق سهلة لكن اذكر انها هذه ضعفوها لانها هي قبل آآ ابن علي راوي ضعيف والا رجل من بني سليم قال خطبت هذا صحابي وابهام الصحابي او عدم معرفة اسمه لا يضر في صحته الاسناد في شيء. قال الحافظ تحت حديث سهل ابن - 00:26:37

يسعد لي الساعدي فيه انه لا يشترط صحة العقد تقدم الخطبة اين حديث سهل يفرق بالدالة يفرق بلاد الله. انت تقول قرن التشهدان التشهد في الصلاة والتشهد في الخطبة. نقول - 00:27:07

الدالة هي التي تفصل. فالان حديث سهل ابن سعد تذكرون الحديث الصحيح ان امرأة جاءت الى اتت النبي صلى الله عليه وسلم هنا ما اشار اليه لكنه قال حديث سهل بن سعد ما هي ما هو حديث سعد بن سعد؟ جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت يا

اني وهبت نفسي لك سعد النبي صلى الله عليه وسلم النظر اليها وصوبه ولم يجيبها بشيء فجلست وقال رجل يا رسول الله ان لم تكن لك بها، هذا ادب. هذا ادب الصحابي. ان لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها. وفي رواية فانك اهنيتها - 00:27:55
قال ماذا تجد او ما ماذا تجد لها من قال ليس لا املك شيئاً. قال اذهب والتمس ولو خاتماً من حديد. فذهب ولم يجد حتى خاتم من حديث. فقال يا رسول - 00:28:18

فهذا ازارني ما كان له الرضا سبحانه الله. علي الزهر لكن قلبه حاضر يريد الزواج. نعم رضي الله عنه ورحمه نعم رضي الله قال يا رسول الله هذا ازارني ليس له رداء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان اعطيتها لم يكن - 00:28:40
ان اعطيت اي ليزار لم يكن عليك منه شيء. وان هي لبست ان اتيت لم وان لبستها ليس عليك منها ليس عليها منه شيء انا المهر لابد ان يكون للمرأة تاخذها مو كذا فاذا اخذت منك الرداء تبقى عريان مو كذا تبقى عريان فكأنه جلس - 00:29:00
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل معك شيء من القرآن؟ قال نعم. سورة كذا وكذا. قال فقد زوجتكها معك من القرآن. ليس فيه هناك خطبة. من هنا ايضا استدلووا قالوا خطبة ليس بشرط لصحة العقد. وهذا قد يكون - 00:29:24
ان شاء الله نعم. قد يكون راجح في المسار انام ثم قال الامام الترمذي رحمه الله حدثنا ابو هشام الرفاعي ابو هشام الرفاعي هذا هو محمد ابن يزيد ابن كثير - 00:29:44

قالوا انه ضعيف في حفظه. لكنه جاءت الرواية من طرق اخرى. قال حدثنا محمد ابن الفزيل وهو ابن غزوان ثقة انا عاصي بن كليب انا به كليب بن وائل. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل خطبة - 00:30:01
ليس فيها تشهد فهي كاليد الجزمة يعني الخطبة عامة خطبة النكاح او اي خطبة ينبغي ان يكون فيها تشهد اشهد ان لا اله الا الله واشهد مثل ما علم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:21

كاليد الجزمة اليد الجزمة لا شك فيها قد هي فيها عيب وفيها مرض وفيها كذا. الا انه لا يؤخذ منه اشتراط الخطبة اذا كان الخطبة ليس فيها التشهد فهي ناقصة كان كانها ناقصة لكنه لا يؤخذ منه اشتراط الخطبة في - 00:30:36
الخطبة في النكاح. نعم كل خطبة ليس فيها شهادة فهي قليلة الجزمة في رواية اخرى. قالت الترمذي هذا حديث حسن صحيح. نعم جاءت رواية من عدة الفاظ ايضا اه كل كلام لنا لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اجزم هكذا وهذه هذا الطريق ضعيف - 00:31:00
كل امر ذي بال لم يبدأ بحمد الله كل امر ذي بال لم يبدأ بحمد الله فهو اقطع هذا صحيح. فاذا ينبغي ان تكون خطبة فيها تشهد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الى اخره نعم - 00:31:28

ما جاء في استثمار البكر والثيب. فاذا تلخص لنا في الباب الاول وهو ان الخطبة ليس شرطاً في ساحة النكاح. ساحة الايداب والقبول والاعلان يجتمع لان غربة اسناد واحد صحيح - 00:31:44
وهو يكون حسن بمعنى عند قوم قد يكون والله اعلم او حسن المانع. لان عنده عدة تعبيرات حسن حسن سحيق غريب حسن غريب سحي غريب. لكن اذا قال حسن فبين قال اذا قلت حسن فهو معناه ان - 00:32:08
بعض طرقه ضعيفة لكن لا يصل الضعف الى او ضعف الرواد الى اتهام بالكذب بس وهذا يقوي بعضها بعضاً نعم لماذا اذا كان صحيح الاسناد الاسناد يلزم صحة المطر والله اعلم - 00:32:28

اذا حكمت على الاسناد انه لانه ما رواه الحديث الصحيح ما وما رواه عدل تام الضبط متصل غير مار ونشاد فهو حديث صحيح. فاذا اذا كان الاسناد صحيح فالحديث يحكم عليه بالصحيح. لا يقال قد يقال انه - 00:32:53
آآ من حيث الاسناد لكنه صحيح متناً. لانه يكون قد جاء مكره في البخاري وغيره وبطرق صحيحة اذا كان متني يخالف فهنا يأتي الشذوذ وغيرها لكن اذا لم يكن هناك مخالف ويحكم عليه بالصحة قطعاً - 00:33:13
ثم بعد ذلك بعض ما جاء في استثمار البكر والثيب. استثمار والصين للطلب. يعني يطلب منها اذا والامر كانها تأمر نعم ما جاء في استثمار البكر والثيب ان يستأذن منها اذا اريد نكاحها باحد اولاً بداية - 00:33:33

نريد ان نزوجك واذا سكتت البكر او الثيب نعم. لا بأس فيها. فيبهثنى الشخص الذي يطلب يدها ففي هذه الحالة يعرف عليها وينظر وتنظر الى اخره فان قبلت والا يبحث عن عهد اخر - [00:34:00](#)

قال حدثنا اسحاق ابن منصور وهو الظاهر عن اسحاق ابن منصور السلولي صفاق ابن باهرام اه كوسج اه كلاهما على كل حال اه من طبقة واحدة. وهنا يبدو انه يعاقب لمنصور الكوسج. وهو من الثقات. قال اخبرنا محمد بن يوسف وهو الصنعاني - [00:34:19](#) انه قال حدثنا الاوزاعي عمرو بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن عمرو الاوزاعي عن شامي عن يحيى ابن ابي كثير الدمشقي الشامي. انا ابي سلمة هوية بن عبد الرحمن بن عوف. الثقة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال - [00:34:40](#) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الثيب حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن الفرق بين التعبيرين لا تنكح البكر حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن - [00:35:01](#)

ثم قال صلى الله عليه وسلم واذنها وفي رواية واذنها صوماتها اما السيد فهي لابد ان تصرح هذا معناه اذا قيل الثيب من هي من فارقت الزوج بطلاق ام بموت الزوج؟ فهذه مارست الحياة - [00:35:19](#) فلا تستحي كثيرا. اما البكر فتستحي فاذا سكتت وهناك في كتب الفقه التفرعات فاذا بكت والبكاء هل يهتم يحتمل الفرح للمنتهى ومن السرور بكاءه قد يكون نام او من الغم بانها تفارق الان رضيت وانها تزوج وتفارق اباهام وام اخوانها فهذه مسائل بحثوا فيها - [00:35:42](#)

لكن اذا سكتت ولم ترد في حينها في الحقيقة ودل على انها مترددة على الاقل او راضية لكن اذا كانت مترددة واذا قامت من المجلس ما تسقط. تذكر من امها اختها جاراتها انا ما اريد كذا فتنتشر - [00:36:11](#)

اما اذا سقطت وسكتت وسكتت معناه انها رضيت. فصدق قول النبي صلى الله عليه وسلم في هذه اذن الصموت. لكن بعد ما ان لم تتكلم مع ابيها ربما تتكلم مع اخيها الصغير مع امها مع خالتها ما كذا - [00:36:34](#)

وهذا واضح جدا في هذا معناه لابد ان تتراضيا الصيب البكر ولكل واحد منهما خلافي او بفرق بين لابد قولي تريدان؟ نعم. فكأنها تأمر نعم نعم. اما البكر تستحي ولذلك اذا - [00:36:52](#)

وهذا طبيعة الناس وفترة الناس عليها بالحقيقة. نعم اه وقال وفي الباب عن عمر ابن عباس وعائشة والعرس ابن عميرة هكذا قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ان الثيبة لا تزوج حتى تستامر - [00:37:15](#)

وان وان زوجها الاب من غير ان يستعمرها فكرهت ذلك فالنكاح مفسوخ عند عامة اهل العلم. نعم واختلف اهل العلم في تزويج البكاء ابكار اذا زوجهن الالباء فرأى اكثر اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم من الاب اذا زوج البكر وهي - [00:37:35](#)

بالغة بغير امرها فلم ترضى بالتزويج الاب فالنكاح مفسوخ. وقال بعض اهل المدينة تزويج الاب على البكر جائز. وان كره بعد ذلك وهو قول مالك ابن انس والشافعي واحمد ابن اسحاق احمد ويساق لساق ابن - [00:37:56](#)

هذه المسألة لابد ان يختلف فيها لان هناك ادلة ان النساء ان النبي صلى الله عليه وسلم خير بعض النساء جاءت يا رسول الله ان ان ابي قد زوجني ابن اخ له يريد ان يرفع بي خسيسته فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم فقالت قد رضيت ما فعل - [00:38:14](#)

ولكن اردت ان اعلم انه ليس للنزاع ليس للبنات ليس للعباء على البنات حق يعني كانا اجبار والله اعلم. لكن جاء في قول العلماء ان الصغيرة اذا اجبرت لانها ما تعريفية - [00:38:36](#)

ما تعرف الاب هو الذي يعرف. لكن الذي يظهر والله اعلم اذا كانت هي تفاصيل اذا كانت هي تختار فاسقا الاب له حقا يمتاها. واذا كان لم يختار فاسقا لها حق ان يمنع ان تمنع اباهام. واذا كان - [00:38:52](#)

صالح ومع ذلك الصلاة ليس بلام ان تقبل هي فلا بد ان يعني يؤخذ رأيها لان المسألة مسألة الحياة هي الان هل تقدر ان تحيا وتعيش معها طول الحياة ام لا تعيش. فلذلك الذي يظهر والله اعلم ان الراجح ان كليهما ثيبا - [00:39:13](#)

وبكرا لا يجوز الاجبار عليهن او عليهما. هذا هو الصحيح. غاية ما فيه لا يؤذن لها ان تتزوج كما تريد رجل فاسق او شيء فالاب والاولياء لهم حق بهذا ان يجبروها. ابحتوا لها واحد اخر صالح - [00:39:33](#)

إذا كانت تريد دارس إذا كانت تريد صاحب ذا مال وكذا. فهناك يكون لابد ان يكون لها اختيارها ما صلاح الرجل. اما اذا كانت هي تريد فاسق الان سبحانه الله بعض البنات تشتكي بكل صراعاها بالتليفون - [00:39:53](#)

وتقول ان والدي يقول انا ما ابغى مطوعين هؤلاء وكذا وكذا هذا عنده لحية كذا وهذا كذا. وانا احب ان يكون رجل صالح وكذا. فاذا ماذا يقضي الانسان في هذه الالة - [00:40:11](#)

يقال للاب انت لست لك حق في هذا انت كانك يعني تريد ان تجعلها على طريق غير مستقيم طول الحياة وبذلك في الحقيقة الاحى حق الاختيار بهذه الالة ولا تجبر ولا تجبر. فلا يجبر حتى ولو كان الاب لكن اذا كانت هي تختار فاسق - [00:40:26](#)

اب يجبر هذا ما جاء في قوله الامام ابي احمد رحمه الله في بعض اقواله ايضا بهذا التفريق انتم تسمعون صوتي لان ما شاء الله اصوات غالبية هناك اهي اذا كنت فهمته قل لي فهمني - [00:40:46](#)

النبي لا قول الا ساكت هذا كلام فارغ امام الحديث. لا تقول هذا الكلام. لان الحديث قال النبي واذ نهى السمات ويجب ان في هذا في هذه المناسبة لا تقول هذا الكلام. فينسب اليها القول وربما نقول تران - [00:41:32](#)

اذا سكنتي نحن نأتي بالرضا لابد ان تنبع هي تنبه بان اذا كنت ما ترضين قولي. واذا سكنتي نحن نعتبر الرضا. وقامت ما هذا التفصيل كله فمعناها انها رضيت الفقهاء رحمة الله عليهم لهم معنى لكنه بالفعل اذا كان شك في شيء لابد ان تحقق. ويقال لها اذا سكنتي انت نحن نعتبر الرضا. فانظر - [00:41:52](#)

ماذا تأمرين هذا هو شوف يقول اصل الاصول الحديث كما يقول الشيخ سالم. سلمه الله. جزاك الله خيرا. على كل حال اه ايضا هناك مسألة قالوا لابد ان تستشيروا الامهات في البنات. هذه مسألة لا شك انه من اه من حسن العشرة وحسن المعاشرة - [00:42:20](#)

من الزوج ان يسأل امها ايضا لان امها قد تكون ثارب ميولها وتعرف رغباتها وتعرف كذا فينبغي الا قد تجعل الام او لا تجعل الام في جانب وحامس. لابد ان يكون لها مشورة حسن العشرة والا فيما بعد - [00:42:45](#)

ربما تجد في نفسها شيء اذا حصل خلاف وانتم ما سألتهموني وانا اعرف بالموضوع وكذا. فهذه مسألة كأنها تدخل في الاجتماعيات وجاء في الحديث لكن الحديث هذا الذي جاء فيه قالوا انه ضعيف لم يثبت باسناد صحيح - [00:43:05](#)

عمرو النساء في بناتهن. رواه ابو داد. قال الشافعي لا خلاف انه ليس للام امر لكن ولا معنى استطابة النفس الامانة استطاعت النفس بانها لا تجد في نفسها بنتي وما سألوني وواعدوه شخصا وكذا الى اخره وهذا امر - [00:43:24](#)

في الحقيقة ثقيل جدا على الام. آآ فوال البيهقي زيادة ذكر الاب في حديث ابن عباس غير محفوظة وقال الى اخره الى كل حال. فيكون دخول النساء والامهات لحسن العشرة لابد ان تسأل - [00:43:44](#)

لأنها ربما هي اذا ما اخبرت ربما تحيك القضية ضد المسألة وهذا وارد في مسائل تأتي ويكون مسألة كأنها في هذه الحالة الى العرف ايضا. ولا ولا يقال انه لم يثبت في الحديث الصحيح. لم يثبت في الحديث - [00:44:04](#)

اذا زودت النكاح الصحيح الا ان هناك قد افسد قلب الام بهذه السورة في هذه الحالة ويكون لها على كل حال او على الاقل النبي صلى الله عليه وسلم ما يحتاج الى المشورة. لكن قال الله تبارك وتعالى وشاورهم - [00:44:23](#)

في الامر لاجل هذا المعنى. نعم ولذلك قالوا اذا كان ساكنة في التفاصيل قالوا اذا كانت سكنت ولابد ان تخبر بان حقها ان ترفض وان كانت ان سكت وانت كارهة فنحن لا نعرف ان كنت كارهة - [00:44:40](#)

لا بد ان تقولي وان كنت راضية فلا بأس تسكتي لابد ان يكرر عليها وليس مرة واحدة هذا زوجك وهذا نزوجه معك الى اخره وبعد ذلك سكنت اعطوها فرصة ايضا لعلها تفكرنا. وهذا وارد بالفعل اذا سكنت في مجلس الرؤية او هذا حصل. مجلس النظر اذا سكنت لا - [00:45:00](#)

مع امها مع اختها الى اخره اه قال ثم بعد ذلك قال حدثنا قتيبة ابن سعيد هو البغلاني الثقة انه قال حدثنا ما لك بن انس الامام عن عبد الله ابن الفضل النافع ابن - [00:45:25](#)

يا جبير نعم قال نعم. قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم لان الثيبة لا تزوج حتى

تستامر وان وين؟ وان وان زوجها وان وان زوجها الاب من غير ان - [00:45:39](#)

كرهت ذلك فالتكاح مفسوخ عند عامة اهل واختلف اهل العلم في تزويد الابكار اذا زوجهن الالباء فرأى اكثر اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم ان الاب اذا زوج البكر وهي بالغة - [00:46:00](#)

بغير امرها اي بغير اذنها فلم ترضى بتزويج الاب فالتقاء مفسوخ. قال بعض اهل المدينة تزويج الاب على البكر جائز. وان ذلك وهو قول مالك بن انس والشافعي واحمد عيساق - [00:46:15](#)

لكن اذا ذهبتم تبحثون في اقوال الائمة المذكورين ان شاء الله لا تجدون قولاً واحداً في هذا قد يكون هناك ايضاً قول آخر والذي يظهر ان الصواب في او الراجح لا نقول الراجح في هذه - [00:46:30](#)

هو ان لها حق الفسخ اذا كرهت اذا كرهت. اما اذا كرهت ثم رضيت مع الكره فهي ما رضيت كما جاء في بعض الروايات. نعم لان وراء ذلك في الحقيقة قد يكون وليس بلام - [00:46:48](#)

ان تكون قد رضيت في المجلس ثم بعد ذلك ظهر لها شيء ثابت ابن قيس ابن شماس كان عند النبي صلى الله عليه وسلم على منزلة كبيرة. كان خطيب النبي صلى الله عليه وسلم لكنه كان دميم الوجه كما جاء - [00:47:08](#)

وكان قصير القامة فكرهته جميلة بنت ابي صلول. قالت والله يا رسول الله لا يشتم رأسي ورأسه ثابت. بعد فمن الممكن ان يكون هذا وذلك ولذلك ينبغي ان ينظر الى حال البكر ايضاً يعطى فرصة - [00:47:23](#)

في يوم يومين او كذا حتى تفكر وتقدر ثم تفكر وتقدره قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا مالك عن عبدالله بن الفضل ان ابن جبير ابن متعب ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الايم - [00:47:43](#)

احق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها واذنهما سماتها على اي احق بنفسها من وليها؟ من هنا مفهوم المخالفة. قالوا ان البكر ليست احق بنفسه من وليها. لكن ان الامور الاخرى وروايات اخرى تدل على معنى اعطاء الخيار لها ايضاً. غاية ما فيه ان الايم تصرح - [00:48:00](#)

يصرح صراحة بانها تنطق زوجوني او لا تزوجيني. اما البكر فكما قال النبي صلى الله عليه وسلم تستأذن في نفسها واذنهما صماتها والبكر سقوط الثيب والايم سكوتها لا يكفي. لا بد ان تصرح. نعم. هذا هو الفرق بين - [00:48:28](#)

الاحقية بنفسها الله اعلم. لا فرق بين الاختيار لكل منهما هذا حديث حسن سحير رواه شعبة وسفيان الثوري عن مالك ابن انس مع قتيبة ابن سعيد. وقد احتج بعض الناس في اجازة النكاح بغير وليد - [00:48:49](#)

بهذا الحديث وليس في هذا الحديث نحتج به. الترمذي رحمه الله كأنه يشير الى الامام ابي حنيفة رحمه الله. ومن معه اهل الكوفة قالوا انه لا اشتراط للولاية للولاية كما قالوا ولا تعضلوهم ايا كان ازواجهن - [00:49:06](#)

بان النكاح نسب الى النساء. كذلك فان طلقها فلا تخل له من بعده حتى تنكح زوجاً غيره. ونسب النكاح الى النساء من هنا يستدلوا لكن نحن نؤمن بان الايات تفسيرها في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعدى اذا جاء - [00:49:26](#)

فاذا لا دليل في هذا على اي احق بنفسه من وليها ليس فيه دليل انه لا يشترط الولي. فرضنا انها كرهت هي او البكر لا يجوز لواحد منهما ان يتزوجا ان تتزوجا بنفسهما. لابد ان يكون بالتراضي بين - [00:49:46](#)

المزوجة آ قال لانه قد روي من غير وجه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انه لا نكاح الا بولي. وهكذا افتي ابن عباس بعد النبي صلى الله - [00:50:06](#)

وسلم لا نكاح الا بولي اه هذا من اه اصول التفقه في الحقيقة الترمذي في الحقيقة له يعني فضل من بين الكتب الستة انه اراء فقه المقارن ثم يعلمنا طريقة التفقه في الحقيقة بكل وضوح. الان يقول وقد افتي - [00:50:21](#)

عن ابن عباس هكذا افتي ابن عباس بعد النبي صلى الله عليه وسلم لان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من الممكن ان يكون منسوخ من الممكن ان يكون نسخ الحديث ما هو كذا - [00:50:44](#)

لكن اذا افتي بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخالف خاصة فيكون هذا لا يترك قوله هذا بل يقال ان هذا موافق للحديث وهذا

تفصيل للحديث. نعم وانما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم عليهم واحق بنفسها من وليها عند اكثر اهل العلم ان الولي لا يزوجه
الا برضاها وامرها - [00:50:58](#)

وان زودها فالتكاح مفسوخ على حديس خنساء بنت خزام هذا الذي يشير انها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان ابيه
زوجني وانا كارهة. حيث زوجها ابوها وهو ثيب فكرهت ذلك فرد النبي صلى الله عليه وسلم نكاحه. اما وهي ثيب - [00:51:23](#)

هذه الرواية الذي اذكر انه ليس فيه ذكر انها بل كانت ان امرأة ان ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم الحاصل على كل
حال. يعني ليس فيه دليل على ان المرأة تزوج نفسها بنفسها - [00:51:41](#)

ما هوب ايش في جيزون يعني المرأة اذا راحت شهد لها اثنان يجيزون هذا ولذلك الان خاصة في البلاد التي لا تحكم بحكم الله تذهب
خاصة في الهند وباكستان الان - [00:52:05](#)

جاءت مفسدة كبيرة جدا ان البنات تدرس قد يكون هناك اختلاط فتحب هذي ويحب تحب هذا يذهب الاثنان عند القاضي يعقد
بينهما على رغم عنوف القبيلة كلها يجيز كلها شرعا قالوا انه جائز - [00:52:27](#)

لانه قلنا لكم ان هناك في وصول الشاس بهذا اللفظ قال لفظ صريح جدا قال الخاص والعام. البحث الخاص ووصول الشاسي واصول
الفقه الهندية. وهو كتاب معتمد يدرس درسته انا - [00:52:56](#)

فكان فيه في بدايته كان في البحث الخاص والعام. قال الخاص مبين لا يحتاج الى بيان مثلك وكذلك قوله تعالى حتى تنكح زوجا
غيره خاص في وجود النكاح من المرأة - [00:53:11](#)

سم بكل صراحة يقول ولا يترك العمل به بهذا المعنى المبين لا يترك الامل به بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم اي ما امرأة
نكحت نفسها بغير اذن وليها فنكائها باطل باطل باطل - [00:53:31](#)

بكل صراحة قطع الحديث قطعاً وقربه قرضا وقال لا يعمل به. لان الاية تدل على وجود النية حتى تنكح ما قال حتى تنكح زوجا
وعندهم هذا الشيء موجود وليس دائما لبعض الاحيان تجد انهم يفسرون بالحديث الاية لكن حيث يجدون موافقا كلام علمائهم ليس
كلام الامام - [00:53:48](#)

ففي في تفقههم او تفقه اهل المذاهب خلل كبير جدا حتى في وصولهم ايضا. لو جلس احد ينقه كثير من الاصول في الحقيقة يجد
اشياء كثيرة نعم واصل الوصول اذا ثبت الحديث فهو اصل برأسه لا يحتاج الى ان تنزل على اصل مفتعل - [00:54:12](#)

نعم يجوز رغما الان في قندة وان في الناس كلهم. نعم ما دامهم يحكمون يقول كيف يجوز والنبي صلى الله عليه وسلم قال لقاء بادل
نعم يجيزون المشكلة يا اخي هذي المشكلة. نعم - [00:54:35](#)

ولذلك نقول آآ يعني آآ قل الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لكن المشكلة ان اصحاب المذاهب طول تاريخ الاسلام. انا دخلت لاني انا
مبتلى بهذا لما اروح لحين يأتي ناس - [00:54:55](#)

يناقشونني وكذا وخاصة الاخوان من الحنفية عندهم تعصب عجيب جدا انا رتبت في نفسي قلت ان كان يوجد تعسف في المذاهب
ففي الحنفية اكثر من اي المذاهب وان كان يوجد في بلاد العالم تعصب ففي الهند اكثر تحسبا - [00:55:11](#)

وان كان في الهند تنظر الى مقاطعات ففي الهند الشمالية اكثر شيء. وفي الهند الشمالية اللي هي اخر شي بلكننا ودله وغيرها اكثر شي
وهناك مدرسة عندهم دي اوبندا مدرسة الان اذا سألت عوام الناس - [00:55:29](#)

والمدارس لها اثر مو كذا في تربية الناس ولذلك يقول احد شعراء الهند آآ يقول الا المدارس الانجليزية لما بدأ الناس يدرسون في
مدارس الانجليزية والهند كانت مستعمرة فكان واحد آآ شاعر في الحقيقة مربى - [00:55:52](#)

وكلامه يعني بحكمة قال ان هذه الكليات التي فتحت لكم الدولة تغير مجرى فكركم من الاسلام الى الكفر آآ ومثل قال ان المسكين
فرعون بدأ يقتل الاولاد لما سمع انه ولدا من اولاده او ابنا من ابنا بني اسرائيل يولد فيذهب بملكه. لو - [00:56:13](#)

وكان اهتدى مسكين الى فتح الكلية كان ارتدوا كلهم وما يفكر احد قلب حكمه لانه يقول هذه الكليات او المدارس لها اثر وطبعا هي
التي تصنع العقول والان في الهند اذا ذهبت تسأل واحد يرعى الغنم - [00:56:39](#)

او واحد يحفر الارض في حرص يحرس ارضه من اي مذهب او من اي مسلك انت يقول انا ما يعرف انه حنفي نعم فهؤلاء الاخوان
الايوبنديين عندهم تعصب عجيب وانا اقول هذا بدون استحياء وبدون عقول - [00:56:58](#)

لضمان علمية لانهم في الحقيقة مخالفون جدا. الان ترى لا يسمحون للنساء ان تدخل المسجد لا يجوز عندهم طيب لما تأتي للحج
اليس هذا مسجد ما يجدون اي دواء ولا يجوز لها ان تذهب الى العيدين والنبي صلى الله عليه وسلم اكد - [00:57:17](#)

ما هو كده عن امي عطية الانصارية رضي امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نخرج العواتق والحيض وذوات الخدور. قالوا لا يجوز
في مذهبنا ان النساء الى العيد والذين يخرجون - [00:57:37](#)

انا قبل سنتين تقريبا ارسلوا لي قالوا ايش رأيك فيها وكذا الاخوان قالوا نحن نريد احيان للسنة نصلي معهم لكن قالوا لا يجوز لكم ان
تصلوا معنا اذا جيتم النسا - [00:57:54](#)

قال نحن نأمل التزار الستر وكذا والاستار ويصلون ما نال السنة. قالوا لا ما يجوز لنا في مذهبنا وسألوني قالوا احيان للسنة هل نصلي
في المسجد؟ والله انا كتبت لهم ثم - [00:58:12](#)

لقيت الشيخ فوزان سبحان الله يا اخوان مثل ما قلت له قلت احياء للسنة صلوا ان شاء الله في المسجد انتم دبروا للنساء هذا المكان
سألت الشيخ فوزان في أيام الحج قنجا - [00:58:30](#)

الاحيان للسنة لابد ان يصلوا في المسجد. هو قال هذا الكلام فكتبت لهم مرة ثانية ايضا فنقول سبحان الله هذه المسائل من المسؤول
عنها وهم سبحان الله متعصبون جدا. نقول كما قال ابن تيمية رحمه الله اجعل المذاهب اي مذهب - [00:58:47](#)

يجد المذهب ثلاثة اقسام مذهب يقول ابن تيمية رحمه الله جاءني فقيه هنا فيه وقال اني اريد ان اغير مذهبي من الحنفية الى
الشافعية وقال ماذا يفيد سأل الثاني ايضا - [00:59:05](#)

الصوفية قالوا اتجه الى الله تعالى ماذا يفتح الله عليك قال ابن تيمية رحمه الله انا اقول لك قال انا استشيرك ماذا تقول انت؟ سألت
الناس سألت الناس وقال اقول لك اجعل المذهب ثلاث اقسام - [00:59:23](#)

قسم له دليل من الكتاب والسنة. فافت به بكل انشراح صدر وقسم ليس له دليل فلا تفتي به. وقسم هو اجتهاد الامام وانت افتي به او
لا تفتي. اي امام تفتي بمذهبه او امامك الذي انت وجدت على امام اه على وصول - [00:59:39](#)

حنيفة اذا كان احد من العلماء افتى به يفتي به. فقال جزاك جزاك الله خير فهم فهذا هذه النزيهة لكل من ينتسب الى مذهب في
الحقيقة. نعم. لان مذهب المذاهب هو مذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:00:02](#)

كان بعض مشايخنا الشيخ محمد الهاللي جاء الشخص سبحان الله وبكل جرأة يعني في المسجد كان مسجد النبي صلى الله عليه
وسلم كان بعد المغرب له بعض الايام دروس صحيح البخاري - [01:00:21](#)

وجاء لانه يقرر اسيا يعني موافق للحديث. قال من اي مذهب انت؟ فماذا اجاب الشيخ؟ ماذا تذكر؟ تقدرين او ماذا اجابوا
الشيخ غضب شوية قال لا اعرف المذهب الا ما جاء في الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد الخلاء ابا - [01:00:35](#)

الشيخ قال هذا الكلام. قال لا اعرف المذهب الا بمعنى ما جاء. كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد الخلاء ابعده المذهب لكن نقول لا
المذاهب لها ان شاء الله احترامها بمعنى - [01:00:57](#)

الف متفقه لا ينظر الا في الدالة ثم الى فهم الائمة رحمة الله عليهم اقرب ما يكون من الكتاب والسنة هو الذي يأخذه ولا ولا يعطل هذه
المذاهب يستفيد منها المتفقه الذي يتصدى للفتوى وغيرها او الذي يريد ان يكتب شيء نريد ان - [01:01:15](#)

ياخذ راجح لكن ليس على فهمه فقط بالنظر في الحديث ولفظ الحديث ربما غاب عنك حديث وفتوى سحابي وكذا وكذا الى اخره او
نسخ منسوخ. ولذلك يجب ان ينظر الى جميع المذاهب الاربعة والخمسة لا تحمسوا اه الظاهرية ايضا بالحقيقة لهم - [01:01:36](#)

ادلة يرشدون الى الدالة قوية جدا. نعم هذا الذي نؤمن به وهذا الذي تعلمنا من صغرنا على مشايخنا رحمة الله عليهم. نعم العوام ليس
لهم مذهب خاص يجب عليه ان يسأل عن عالم المعروف. الامام احمد رحمه الله سئل قال اذا كان هناك في المدينة - [01:02:00](#)

احدهما يفتي بالسنة وهو قد لا يميز كثير من الحديث السهي والضيف اسمه هذا الكلام من قول وانا كتبت في كتابي الطباع ووصول

فقه السلف. كتيب صغير رأيتم ولا ما رأيتم - [01:02:31](#)

نعم والظاهر نفذ هذا ما يوجد قديم يعني توبة قبل خمس سنوات. اه قال الامام احمد سأل السائل عندنا من يفتي بالحديث وليس
بصر بالحديث كثير. وعندنا يفتي بالمذهب. قال يستفتي من يفتي بالحديث - [01:02:48](#)

ونقول لا الان ان شاء الله الناس وانتهم شهداء الله على ارضه. الناس معروفين هذا يفتي بالمذهب وهذا يفتي ان شاء الله بالتحري
بالسنة والراجح كذا فلا يحق للعامي ان يسأل الا من يعلم انه يفتي على السحر - [01:03:06](#)

السنة وبين اخطأ صاحب السنة؟ وبين اخطأ المفتي اجر له في عمله والمخطئ والمفتي له اجره ان شاء الله اذا كان متأهلاً للفتوى ولا
يسأل يقول لا يجوز المستفتي ان يقول افتني على مذهب كذا ابدا - [01:03:26](#)

ليس لم يجعلني الله ولاء او لم يخلقنا على مذهب خاص. انما خلقنا الله كما خلقنا لعبادة نفسه. خلقنا لطاعة نبينا صلى الله عليه
وسلم. نعم ولذلك الناس ينبغي ان يفهموا كثير بالحكمة والموعظة الحسنة لان الان هذا ذاكر نايك مسكين لماذا مبعوض عليه؟

مبعوض - [01:03:45](#)

عليه مطرود من الهند ما يقدر يدخل لان خاصة وانا اقول يعني العهدة على هؤلاء العلماء الذين منهم علماء ديوغندا اذا افتوا بخلافه.
ولانه ما كان يقول انا ما اقول - [01:04:09](#)

يقول العمل بالكتاب والسنة عمل بالكتاب والسنة. فالان يعني سعوا حتى اغلقوا قناته قناة وكان مفيد جدا لكنه على كل حال. وكم
كان يسلم ناس كثيرون والان مطرود من هناك لا يمكن ان يدخل في الهند لو دخل في هنا يمكن يسجن - [01:04:22](#)

لأنهم اجتمعوا الشيعة لانه قال مرة قال يزيد قال يزيد رحمه الله اقاموا عليه قضية في المحكمة قال يزيد رحمه الله والاخوان
الاخرون شكوا ايضا انه يعني يخالف عامة الناس - [01:04:45](#)

الله المستعان هذا الشيخ ابو الحسن علي الندوي ماذا تعرفون عنه؟ وانا اريد ان يعرف الناس حتى يعني يحد من شدتهم ويخفف من
شدة وطعهم. الشيخ ابونا الحسن الندوي تعرفونه - [01:05:06](#)

قبل موته بثلاث او اربع سنوات ارسل الخطاب الى جميع علماء المملكة اخذوا مني والخطاب معي موجود ارسل الى جميع علماء
المملكة منهم الشيخ السبين شيخ سديس وفي الرياض ارسل ان في الهند - [01:05:23](#)

تسعة وتسعين في المئة او تسعين في المئة او الاكثرية هم على مذهب الحنفي. وهناك ناس يشوشون على الناس باسم السنة. وباسم
نشر السنة. وينبغي لهم ان يمشوا مع عامة الناس - [01:05:40](#)

وهم يتقوىون بكم. يقول كذا. يعني يحصلون قوتهم بالمملكة وعلماء المملكة ونرجو منكم ان يعني اما ان تغيروا يعني نتيجتهم
تغيروا ايضا فكركم لانهم هم الذين يدعون الى الكتاب والسنة - [01:05:59](#)

نرجو منكم ان تفهموهم او كذا. هذا خطاب موجود عندي. والشيخ الزبير اعطاني رحمة الله لهذا الخطاب. الشيخ سديس نفسه سأل
قال قال ايش الشيخ ابو الحسن كنا نفهمه على غير هذا - [01:06:15](#)

ولذلك جاء كتاب كتب صلاح الدين المقبول الشيخ ابو الحسن الندي وجه اخر هنا يعرف شيء نفسه على شيء هناك. هذه كلها انا
اذكرها لوجه الله تعالى ان نعرف ان كبار الناس الان ضد - [01:06:29](#)

الى الكتاب والسنة والان من اه ممن يرثه من اه قبيلته ايضا على كل اهل الكفر اه المشايخ هنا ويتكلم كل هذا نقول لاجل انهم يخافوا
الله تعالى. وانا كتبت كتابه وارسل لهم بلغة اوردو والان يطمئن ان شاء الله. نصيحة لهؤلاء كلهم - [01:06:46](#)

وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى اله واصحابه اجمعين فيها سؤال صلى الله عليه وسلم رفع يديك حديث الرسول صلى
الله عليه وسلم وصلوا كما رأيتموني اصلي هل وقت - [01:07:07](#)

ما اسفل من الازار فهو في من الكعبين فهو في النار زينتك وقت خذوا زينتكم خذوا زينتكم عند كل مسجد فان شاء الله لازمها
يجيها هدية رسول هل يجوز للمرأة ان تقول لرجل ما وهبت نفسي لك - [01:08:16](#)

الاية انت كانك اه ما هو مقرر عليكم ولا ايش سئلت طالبا اية في كتاب الله قال هذا ما هو مقرر علينا يعني ما اعرف قيل له وطالب

آخر كان يسمع المحاضرة - 01:09:21

ويقرأ أيضا قال اسمي المحاضرة والكتاب ما تقرأ فيما بعد. قال انا اسمي واقرأ. قال ما قرأت قول الله تعالى ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه هذا مهو مقرر علينا - 01:09:37

الان الآية الكريمة وين امرأة وهبت نفسها للنبي حين اراد النبي ان يستنكحها ماذا بعدها خالصة لك من دون المؤمنين. نعم قلت شيخنا المدارس لها اثر كبير في التربية فماذا تنصح طلبة العلم بالتدريس في المدارس؟ مع وجود مخالفات كالوقوف للعلم -

01:09:49

اه حنانيك بعض الشر اهون من بعض اذا لم يكن هناك اختلاط وغيرها فحاولوا اصلاح وقوف للعالم وغيره لكن لاجل هذا لا تمنع الطالب حتى يبقى في بيته جاهلا ربما يكون مفسد - 01:10:15

نعم نحن اذا قدرنا نقول هذه كلها لا يجوز. لكن اذا كان آ لا لاجل هذا تمنع الطالب او ابنك ليس بصحيح والناس نرجو من الله ان يأتي الله بقوم على السنة كل شيء. هل مخالفة الخوارج ينقضوا الازمة؟ لا الخوارج لا اعتبار لهم في - 01:10:32

الاجماع قطعاً اخذت شهادة لغة انجليزية بمساعدة مدرسين المعهد - 01:10:55